

مالحكم لو خرج المعتكف من معتكفه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم ومن المسائل ايضا الائمة ايضا اتفق الائمة ايضا على بطلان الاعتكاف. بالخروج ببذنه كله من المسجد بلا حاجة ولا ضرورة. فمن خرج في اثناء زمن اعتكافه ببذنه كله - [00:00:00](#) من مكان اعتكافه من مسجد اعتكافه. ولم يكن ثمة داع لا داعي حاجة ولا داعي ضرورة لهذا الخروج علماء متفقون على انه قد فسد اعتكافه. وعلى ذلك حديث عائشة وكان لا يخرج اي من معتكفه - [00:00:30](#) الا لحاجة اذا كان معتكفا. وفي سنن ابي داود قالت عائشة رضي الله عنها السنة للمعتكف الا يخرج لحاجة الا لما لا بد له الا لما لا بد له من - [00:00:50](#)